

# هل يحق للمطالبه بأجرة الرضاعة بعد بلوغ الطفل خمس سنوات علمًا أنها كانت مهجورة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. تقول السائلة هل يحق للمطالقة مطالبة طريقها بأجرة الرضاعة بعد ان بلغ عمر الطفلة - [00:00:00](#)

خمس سنوات تقول علما بانه في فترة الرضاعة كان قد هجرها زوجها الحمد لله رب العالمين. المتقرر عند العلماء ان كل من ادى عن غيره واجبا بنية الرجوع فله الرجوع - [00:00:18](#)

النفقة او بالمال فاذا كنت قد ارظعت هؤلاء الاولاد في حال حضانتهم. وانت مطلقة وقد كنت تنوين مطالبة مطالبة ابיהם بهذه النفقة فان لك المطالبة بالنفقة حتى ولو بعد الفطار. لانك اديت هذا الواجب بنية الرجوع على - [00:00:39](#)

صاحب على من عليه الحق وهو ابوهم في هذه الحالة. واما اذا كنت قد ارضعتهم لوجه الله عز وجل. ولم تكوني نويتني مطالبة ابיהם بهذه النفقة ولكن طرأ عليك بعد ذلك ان تطالبي - [00:01:03](#)

بالنفقة فلا حق لك في هذه المطالبة لانك ارضعتهم لوجه الله عز وجل. وتعبدا لله لا بنية المعاوضة ولا ينبغي للانسان اذا قدم شيئا لله ان يرجع فيه. فان العائد في صدقته كالكلب يقي ثم يعود في قيءه. كلا - [00:01:23](#)

الذى ادى عن غيره دينا فان كان حال اداء الدين ينوي ان يطالب صاحب الدين بعد ذلك بما دفع عنه فله والمطالبة واما من سدد عن غيره دينا كصدقة. ثم طرأت المطالبة بعد ذلك فانه لا يجوز له ان يطالب لانه دفع - [00:01:43](#)

الحق عن غيره تعبدا وصدقة ومن دفع شيئا لله فلا ينبغي ان يمن به ويرجع فيه. فاذا كنت وقت ارظاعه قد نويت مطالبة ابיהם بالنفقة فلل حق المطالبة حتى ولو بعد الفطام. واذا كنت حال ارضاعهم لم - [00:02:03](#)

تنوي مطالبة ابיהם بالنفقة فلا ينبغي لك ان تطالبيه لانك قدمت ذلك لله صدقة على هؤلاء الصغار ومن تصدق بشيء لله فلا ينبغي ان يمن به. كما قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم بالمن - [00:02:23](#)

والاذى والله اعلم - [00:02:43](#)